

مجلس النواب العراقي القوانين الصادرة



باسم الشعب

رئاسة الجمهورية

بناءً على ما اقره مجلس النواب طبقاً لأحكام البند (أولاً) من المادة (61) والبند (ثالثاً) من المادة (73) من الدستور.

قرر رئيس الجمهورية بتاريخ 2012 /3/5

إصدار القانون الآتي :

رقم (18) لسنة 2012

قانون

انضمام جمهورية العراق الى البروتوكول المتعلق بامتيازات السلطة الدولية

لقاع البحار وحصاناتها

المادة -1- تنضم جمهورية العراق الى البروتوكول المتعلق بامتيازات السلطة الدولية لقاع البحار وحصاناتها الذي دخل حيز النفاذ في 2003/3/31.

المادة -2- ينفذ هذا القانون من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

الاسباب الموجبة

بهدف منح السلطة الدولية لقاع البحار واجهزتها وممثلي اعضاء السلطة والخبراء و الموفودين للعمل فيها امتيازات وحصانات تمكنهم من اداء عملهم ، ولغرض انضمام جمهورية العراق الى بروتوكول امتيازات السلطة الدولية لقاع البحار وحصاناتها، شرع هذا القانون.

نشر في جريدة الوقائع العراقية بالعدد () في

